وقالَ غيرُه : النّوكُ عند العَرَبِ : العَجْزُ والجَهْلُ .

واسْتَنْوَكَ فُلانًا : اسْتَحْمَقَه .

ن ه ك .

نَهَكَه كمَنَعَه يَنْهَكُه نَهْكَةً ونَهاكَةً : غَلَبَه عن ابنِ سِيدَه .

ونهكَ الثّوْبَ يَنْهَكُه نَهْكًا : لَبِسَه حَتّى خَلَقَ عن الجَوْهَرِيّ .

قالَ : ونَهَكَ من الطّعامِ نَهْكًا : بالَغَ في أَكْلِه .

ومن المَجازِ : نَهَكَ عِرضَه : بالَغَ في شَتْمِه .

ونَهَكَ الضّرعَ نَهْكًا : اسْتَوْفى جَمِيعَ ما فِيهِ من اللّبنَ وكذلِكَ نَهَكَ النّاقَةَ حَلْباً : إِذا نَقَصَها فلم يَبقَ في ضَرعها لَبَنٌ ومنه حَدِيث ابنِ عَبّاسٍ رضي اللّه تَعالَى عَنْهُما ولا ناهكٍ في حَلَبٍ .

ونَهَكَتْهُ الحُمّى نَهْكًا ونَهاكَةً : أَضْنَتْهُ وهَزَلَتْه وجَهَدَتْهُ ونَقَصَت لَحْمَه كنَهِكَتْهُ كفَرِحَ نَهْكًا بالفتحِ ونَهَكًا بالتّحْرِيكِ ونَهْكَة ونَهاكَةً اللّغَتانِ عن الجَوهَرِيّ واقْتَصَرَ في ... على الأَوّلِ والأخِيرِ فهو مَنْهُوكٌ وذلك إِذا رُئيَ أَثَرُ الهُزالِ عليهِ مِنْها وانْتَهَكَتْهُ مثل ذلك .

أَو النّهْكُ : المُبالَغَةُ في كُلّ شيء ومنه الحَدِيثُ أَنّه قالَ للخافِضَةِ أَشِمّي ولا تَنْهَكِي أي لا تُبالِغِي في اسْتِقصاءِ الخِتانِ ولا في إِسْحاتِ مَخْفِضِ الجارِيَةِ ولكن اخْفِضِي طُرَيْفَه .

ونَهِكَه السلْطانُ كسَمِعَه نَهْكًا بالفتح ونَهْكَةً أَيْضًا : بالَغَ في عُقُوبَتِه نقَلَه الجَوْهَرِيّ كأَنْهَكَه عُقُوبَة .

ونُهِكَ كَعنِيَ : دَنِفَ وضَنِيَ من المَرَضَ فهو مَنْهُوكٌ نقَلَه الجَوْهَرِيّ وذلك إِذا رَأَيْتَه قد بَلَغَ منه المَرَضُ ومَنْهُوكُ البَدَنِ بَيّنُ النّهْكة من المَرَض .

ونَهِكَ الشّرابَ كسَمِعَ : أَفْناهُ شُربًا واسْتِيفاءً .

ونَهَكَه الشربُ وفي بعضِ النّسَخِ الشّرابُ كمَنَعَ : أَضْناهُ .

ومن المَجازِ : المَنْهُوكُ من الرَجَزِ والمُنْسَرِحِ : ما ذَهَبَ ثُلثاه وبَقِيَ ثُلُثُه كقَولِ دُرَيْدِ بنِ الصِّمّةِ في الرَجَزِ : .

" يا لَيتَني فِيها جَذَعْ .

" أخُبُّ فِيها وأَضَعْ .

" أقودُ وَطْفاءَ الزَّمَعْ .

" كأنها شاةٌ صَدَعْ وفي المُنْسَرِح قولُ الرّاجِزِ : .

" وَيْلُ أمِّ سَعْدٍ سَعْدَا وإِنّما سُمِّي بذلك لأَنَّكَ حَذَفْتَ ثُلُثَيهِ فنَهَكْتَه بالحَذْفِ أي بالَغْتَ في إِمْراضِه والإِجحافِ بِهِ .

والنَّهيكُ كأَمِيرٍ : المُبالِغُ في جَمِيعِ الأَشْياءِ كالنّاهِكِ .

والنَّهِيكُ من الرجالِ : الشُّجاعُ كالنَّهُوكِ وذلِكَ لمُبالَغَتِه وثَباتِه ؛ لأنّه يَنْهَك عَدُوَّه فيَبلُغُ منه وأَنْشَدَ ابنُ الأَعْرابِي : .

وأَعْلَمُ أَنَّ المَوْتَ لا بَدّ مدْرِكٌ ... نَهِيكٌ على أَهْلِ الرقَى والتَّمائِمِ

فسَّره فقال : أي قَوِي مُقْدِمٌ مُبالِغٌ .

والنَّهِيكُ : القَوِيُّ الشَّدِيدُ من الإِبلِ الصَّؤُولُ وقَوْلُ أبي ذُؤَيْبٍ : .

فَلَوْ نُبِزُوا بأبي ماعِزٍ ... نَهِيكِ السلاحِ حَدِيدِ البَصَر أَرادَ أَنَّ سِلاحَه مُبالِغٌ في نَهْكِ عَدُوِّه : وقد نَهُكَ ككَرمَ في الكُلِّ نَهاكَةً : إِذا وصِفَ بالشَّجاعَةِ وصارَ شجاعًا وفي حَدِيث مُحَمَّدِ بنِ مَسلَمَةَ : كانَ مِنْ أَنْهَكِ أَصْحاب رَسُولِ اللّه صلّى اللّه تَعالَى عليه وسَلَّم .

والنَّهِيكُ : السَّيفُ القاطِعُ الماضِي وفي بَعْضِ النُّسَخ : والماضِي بزِيادَةِ واوِ العَطْفِ فيَحْتَمِل أَن يَكُونَ صِفَةً للقاطِعِ أَو للرَّجُلِ .

ويُقال : إِنَّ النَّهِيكَ : الحَسَنُ الخلُقِ من الرجالِ .

ومِنْهُ اسمُ الرَّجُلِ .

والنُّهَيكُ كزُبَيرٍ وأَمِيرٍ : الحُرقُوص لدُوَيْبَّةٍ وعَضَّ الحُرقُوصُ فَرجَ أَعْرابِيَّة فقالَ زَوْجُها : .

وما أَنَا للحُرقُوصِ إِنْ عَضَّ عَضَّةً ... لما بَين رِجْلَيها بجِد عَقُورُ .

تُطَيِّبُ نَفْسِي بَعْدَ ما تَستَفِزُّنِي ... مَقالَتُها إِنَّ النُّهَيكَ صَغِيرُ

وقالَ اللَّيثُ : ما يَنْهَكُ فلانٌ يَصْنَعُ كَذَا وكَذَا أي : ما يَنْفَكُّ وأَنْشَدَ للعَجّاجِ : .

" دَعْواهُم فالحَقُّ إِنْ أَلَمُّوا .

" أَنْ يُنْهَكوا صَقْعًا وإِنْ أَرَمُّوا